|  |
| --- |
| الديوان العمومي للمحضر القضائي **مكتب الأستـاذ:/ بن ثامر دحمان**  **محضـر قضائي لدى اختصاص مجلس قضــاء البليدة ومحاكمــــــــــــــه**  **الكــــــــــــــــــــائن مكتبنا: شارع 11 ديسمبر 1960 البليدة )مقابل مجلس قضاء البليدة(**  **ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ**  \\DELL-PC\Users\DELL\IdeaProjects\Tandhim\frame.png**وصل رقم: 16/21** |

**الجمهوريــــــة الجزائريـــــــة الديمقراطيـــــة الشعبيــــة**

**محضـــــر تبليــــغ حكم حضوري اعتباري**

**(طبقا لنص المادة 336 من ق إ م . و إ )**

**ب تـاريخ................من شهر............من عـام ألفين و اثنان وعشرون(.../.../2022).**

**على الساعة:/ .............................................................(صباحا / مساءا).**

**نحن الموقـع أدناه الأستاذ:/ بن ثامر دحمان محضر قضائي لـدى اختصـــــــاص مجلس قضــاء البليدة ومحــاكمه.**

**بناء علــى طلب: 1/ مراد العنوان: حسين داي 1/ أحمد العنوان: حسين داي.**

**بناء على  أحكام المواد: 313،322، 336، 405، 406، 407، 416 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية. ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ**

**بـلغنا وسلمنا نــسخة مــن الحكم حضوري اعتباري الصادر عـــن محكمة : حسين داي، القسم المدني ، بتــاريخ: 2021-09-24، رقم الفهرس: 232/21، رقـم الجــدول: 1234/21.**

**بلـغـنـــــا:** سيد أحمد**.**

**العنوان** : حسين داي**.**

**مخاطبا السيد(ة): ...........................................,,,,,,,,,...........حسب تصريحه(ها).**

**الحامل(ة) لـ (ب ت و / رخصة السياقة) رقم:..........................................................**

**الصادرة بتاريخ:.............................. عن (دائرة / بلدية): .....................................**

**وأعلمناه بأن اجل الطعن بالاستئناف محدد بشهر واحد (01) ابتداء من تاريخ التبليغ إذا كان للشخص ذاته ويمدد أجل الاستئناف إلى شهرين (02) إذا تم التبليغ في موطنه الحقيقــي أو المختــار طبقـا لنـص المادة 336 مـن قانـون الإجـراءات المدنيـة والإداريـة.**

ـ**ولكي لا يجـهـل ما تقدم**

و إثباتـا لـذلك بلغنــا وتكلمنـا كمـا ذكـــر أعـــلاه وسلمنا نسخــة مـن هــــذا المحضر للمخاطب الكل  طبقا للقانون.

**توقيع أو بصمة المستلم (ة): المحضر القضائـي/:**